



قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل

رقم (45) لسنة 1377 و.ر - 2009 مسيحي

بتعديل بعض أحكام قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل

رقم (2) لسنة 1372 و.ر بشأن لائحة المأذونين

اللجنة الشعبية العامة للعدل

- يعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .
- وعلى قانون نظام القضاء الصادر بالقانون رقم (6) لسنة 1374 و.ر 2006 مسيحي.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1984 ف ، بشأن بعض الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وأشارهما .
- وعلى القانون رقم (36) لسنة 1968 ف ، في شأن الأحوال المدنية وتعديلاته.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم (2) لسنة 1372 و.ر بشأن لائحة المأذونين وتعديلاته .

ق ر ر

مادة (1)

يستبدل بنصوص المواد 12 ، 15 ، 16 من قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم (2) لسنة 1372 و.ر المشار إليه النصوص التالية :-

مادة (12)

يتولى رؤساء المحاكم الابتدائية كل في دائرة اختصاصه شئون المأذونين ويعد لكل مأذون ملف خاص تودع فيه مسوغات تعيينه والقرارات الصادرة في شأنه ، وغير ذلك من أوراق التحقيقات والإقرارات والتقارير المتعلقة بعمله وسلوكه .

مادة (15)

يجوز نقل المأذون من جهة إلى أخرى بقرار من رئيس المحكمة الابتدائية التي يقع في دائرة اختصاصها الجهة المطلوب النقل إليها بعد موافقة رئيس المحكمة الابتدائية التي يعمل في دائرة اختصاصها .

مادة (16)

يلتزم المأذون بمراعاة أحكام القوانين واللوائح والتعليمات والمنشورات التي تصدرها الجهات المختصة في هذا الشأن فإذا خالف شيئا من ذلك أو أهمل أو قصر في أداء واجباته أو أتى أفعالا تتنافى مع حسن السلوك أو لا تتفق مع مقتضيات عمله فتوقع عليه إحدى العقوبات التأديبية بقرار مسبب من رئيس المحكمة الابتدائية المختص وهي :-

1- الإنذار

2- اللوم

3- الوقف عن العمل مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة

4- العزل



اللجنة الشعبية العامة للعدل



الجمهورية العربية الليبية  
الشعبية الاشتراكية العظمى

ويكون توقيع العقوبات التأديبية بناء على تحقيق إداري مكتوب يتم فيه سماع أقوال المأذون وتحقيق دفاعه ، ويكتفي بالتحقيق الجنائي في حالة قيامه .

مادة ( 2 )

يلغي كل حكم يخالف أحكام هذا القرار

مادة ( 3 )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في مدونة الإجراءات

اللجنة الشعبية العامة للعدل



صدر في 18 / 11 / 1377 هـ  
الموافق 21 / 18 / 2009 م  
س. الأسود

